ما هو مبدا الاثار ومصدر الاحكام الاثار والاحكام
الخارجية لزم الدور او الاعم دخل فيه الوجود الذهني
فانه ايضا مبداء الآثار والاحكام الذهنية كالمعقولات
الثانية هذا كلامه على ان ما ذكره لا يجدي نفعا لان
المقام مقام تعيين المراد من الوجود الخارجي والوجود
الذهني لمكان الاشتباه فيهما بناء على انهما كثيرا ما يستعملان
في معنيين آخرين غير المعنيين المرادين منهما على ما
نبهت عليه في المقدمة الاولى فالحاجة ماسة الى
ذكر المميز بينهما على المعنيين المرادين فلا بد ان يكون
القيد المذكور صالحا للتمييز بينهما وبما قررنا من ان المهم
تعيين ما هو المراد من الوجودين المذكورين
وهذا المقام تبين ان بديهة تصورهما لا يكفي في تمام
المراد وان الجواب بالتمسك بتلك المقدمة لا يفيد
في دفع الايراد نعم لو قيل على اختيار الشق الاول
من الترديد المذكور لكن المراد من الاثار الخارجية ما نسب
الى الخارج لا ما يوجد فيه فالماخوذ في القيد المميز مفهوم
الخارجي لا مفهوم الوجود الخارجي والاول اعم من الثاني

فلادور

فلا دور لم يكن بعيدا وقد اجيب عن الايراد المذكور
بوجهين آخرين احدهما ان الاثار الخارجية ما يترتب
على الشيء في الخارج بمعنى استتباعها لها في الخارج
عن الذهن فلا يعتبر فيه الوجود فلا دور والاحسن
معنى ترتب الاثار عليه كونه فاعلا والوجود الذهني
لا يكون فاعلا والمناقشة في الجواب الاول بان تعقل
الخارج عن الذهن معرفته موقوفة على معرفة الذهن
ليست بشيء لان الذهن بمعنى القوة المدركة معلوم مسلم
عند الفريقين انما الاشتباه في الوجود الذهني بمعنى
حصول الاشياء بانفسها بالقوة المذكورة فلا شيء
في توقف الخارج على الاول نعم يتجه عليه ان مرجعه
الى ما ذكر قبله فلا حاجة الى تشبيه الى بيان معنى
ترتب الاثار فقد رد بان عدم كون الوجود
الذهني فاعلا مطلقا خلاف الواقع كيف
وقد صرحوا بان الغاية يجب وجودها الذهني
علة فاعلية لفاعليتها الفاعل نعم فاعليته لا
توجد في الخارج لكنه مردود لان مراد المجيب من الفعل

Copyright © King Saud University